

## المجلس (26) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي يرحمه الله تعالى في جامعه - [00:00:00](#)

بعض ما جاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر. قال حدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا ما لك عن ايوب بن ابي تيممة وهو ايوب عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:00:18](#)

انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصر الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اصدق ذو اليدين؟ فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فصلى اثنتين اخريين - [00:00:38](#)

ثم سلمت ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم كبر فرفع ثم سجد مثل سجوده او اطول قال ابو عيسى وفي الباب عن عمران ابن حصين وابن عمر وذو اليدين رضي الله عنهما. قال ابو عيسى وحديث ابي هريرة - [00:00:58](#)

فحديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في هذا الحديث. فقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة ناسيا او ما كان فانه يعيد الصلاة واعتلوا بان هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلاة. قال واما الشافعي فرأى هذا حديثا صحيحا فقال به - [00:01:18](#)

وقال هذا اصح من الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه واله وسلم في الصائم اذا اكل ناسيا فانه لا يقضي وانما هو ورزق رزقه الله. قال الشافعي وفرقوا هؤلاء بين العمد والنسيان. وفرقوا هؤلاء بين - [00:01:44](#)

والنسيان في اكل الصائم لحديث ابي هريرة. وقال احمد في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام في شيء من صلاته وهو يرى ان انه قد اكملها ثم علم انه لم يكملها يتم صلاته. ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه - [00:02:04](#)

ان يستقبلها واحتج بان الفرائض كانت تزداد وتنقص على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. فانما ذو اليدين وهو على يقين من صلاته انها تمت وليس هكذا اليوم. ليس لاحد ان يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليدين - [00:02:24](#)

لان الفرائض اليوم لا يزداد فيها ولا ينقص. قال احمد نحو من هذا الكلام. وقال اسحاق نحو قول احمد في هذا الباب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام وعزت - [00:02:44](#)

رحمه الله في جامعة شاب فيه من سلم فالرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر. لا من الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر الرجل هنا كما هو معلوم لا مفهوم له فان الاحكام يتساوى فيها الرجال والنساء الا اذا جاء شيء - [00:03:07](#)

يخص الرجال فان الحكم يخص او النساء فان الحكم يخص وحيث لا نص على تخصيص هؤلاء او هؤلاء فان الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام. وهذه معقودة لكون الانسان يسلم ناسيا ان ظنا انه قد اكمل صلاته وقد بقي عليه شيء - [00:03:31](#)

فانه يأتي بما بقي ويسجد لسهو بعد السلام كذلك لان هذا الفعل فيه زيادة وهو السلام الذي حصل فيه اثناء الصلاة هو وان سلم عن نفسه الا انه اتى بالنقص. واستدرك ما نقص. واتى به. لكن الشيء الذي - [00:04:01](#)

في الصلاة هو التسليم الذي في وسطها. او الذي في اثنائها. فانه يكون له السجود بعد السلام كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا اوضح في الدلالة من الحديث الذي مر عن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى - [00:04:31](#)

خمسة ولما سلم سألوه فسجد بعدما سلم لان ذلك السجود آآ بعد ان سلم آآ وقد صلى خمسا وكانوا يظنون ان الصلاة تزيد فيها كان شيئاً لا بد منه لان الصلاة قد انتهت منها وقد حصل السلام. وبقي ماذا يعمل من اجل هذه الزيادة وهذا النسيان؟ فكان السجود بعد -  
[00:04:51](#)

لكن هذا الحديث واضح الدلالة لان الزيادة صارت في اثناء الصلاة الزيادة صارت في اثناء الصلاة والسجود بعد التسليم بعد ما سلم سجد سجود السهو فهذا هو الواضح في ان ما كان للزيادة فانه - [00:05:21](#)

بعد السلام واورد ابو عيسى حديث ابي هريرة في قصة المشهور بذى اليدين او حديث اليدين او قصته باليدين كذلك ان النبي صلى الظهر او العصر ولما سلم من اثنتين الناس ظنوا ان هناك نسخ وان الصلاة بدل ما - [00:05:41](#)

اربع اصبحت ثنتين وقد فهم الناس ذلك وزمن زمن تشريع فلم يسبحوا بالرسول صلى الله عليه وسلم لانهم خشوا ان يكون هذا تشريع. ولما سلم الرسول صلى الله عليه وسلم وقام الى خشبة معروضة في المسجد فسد عليها - [00:06:09](#)

قال ذو اليدين يا رسول الله ان قصر الصلاة ام نسيت؟ يعني واحدة من ثنتين اما انك قد حصل تشريع وان صلاة حشرت وصارت او انك نسيت. فالرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بانه لم ينسى ولا انفصال - [00:06:32](#)

يعني على حسب علمك. فالحديث هنا فيه اختصار. فالرسول صلى الله عليه وسلم التفت الى الحاضرين وفيهم ابو بكر وعمر فقال كما يقول في اليدين قالوا نعم. كما يقول في اليدين؟ قالوا نعم. يعني انه حصل نقص في الصلاة وانها وحصل نسيان - [00:06:52](#)

ما دام انه ما في تشريع ما دام انه لم يحصل تشريع فانه قد حصل النسيان. فقام النبي صلى الله عليه وسلم واتى بالركعتين وسلم ثم سجد بعد السلام. وهذا السجود من اجل التسليم الذي حصل فيه اثناء - [00:07:12](#)

الصلاة ثم هذا الحديث يدل على ان الكلام اذا حصل في اثناء الصلاة مصلحتها بان حصل التسليم وكان الناس يترددون او شاكين في ان فيه آآ آآ نقص او فيه زيادة فتحدث بعضهم بالذي حصل وبعد ذلك اتفقوا او عرفوا ان هناك نقص - [00:07:32](#)

او زيادة فانهم يسجدون للسهو. فانه يحصل منهم للسهو. وذلك اه وذلك بعد السلام لان لان الكلام حصل بعد السلام الا انه في حديث الزيادة الخمس كان بعد الفراغ من الصلاة وقد زيد فيها - [00:08:02](#)

ركعة وكانوا يظنون ان الصلاة زيد فيها. فسجد بعد السلام. وفي مثل هذه الصورة كان في اثنائها لان الصلاة لم تقبل الصلاة لم تكن والبقية فيها ركعتان. فتحدث الناس وتكلم الرسول صلى الله عليه وسلم معهم في ذلك. وبعد ذلك عرفوا بان صلاة - [00:08:22](#)

انها ناقصة وان الذي حصل سهو وقام عليه الصلاة والسلام واكمل الصلاة فسجد بعد السلام فهذا يدل على ان الكلام في مثل هذه الحال لا يؤثر لانه انما هو لمصلحة الصلاة. ولامر يتعلق بالصلاة. وبعض اهل العلم ذهب الى ان - [00:08:42](#)

لان الكلام في مثل هذا على الانسان ان يستأنف وقالوا لان الزمن زمن تشريع. وانهم كانوا يعني يعتقدون انهم من الصلاة وانهم قد انتهوا من الصلاة. لكن الحديث ثابت وليس هناك شيء يدل على ان هذا لا - [00:09:02](#)

الا لخشية التشريع بل ان هذا كلام حصل لمصلحة الصلاة ومن اجل الصلاة فلا يؤثر ولا بأس بذلك وهذا التسليم الذي قد حصل في اثناء الصلاة والكلام الذي حصل قبل ان تكمل فان ذلك لا - [00:09:22](#)

لا يؤثر وتصح الصلاة دون ان يستقبلوها ودون ان يستأنفوها من جديد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين اخطر في الصلاة ام نسيت يا رسول الله؟ ذو اليدين هو رجل في يديه طول - [00:09:42](#)

كان يقال له ذو اليدين فيقال ان اسمه الخرباء. نعم اقصر الصلاة او نسيت هذا كما يقول هذا فيه اختصار. لان لانه لما قرأ قال لم انس ولم تقطع. يعني في علمه - [00:10:06](#)

فقال بل نسيت يا رسول الله. بل نسيت. فلتفت الى الحاضرين وقال اكما يقول ذو اليدين؟ قالوا نعم. وهنا قال كما يقول اليدين يعني ففيه الصفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدق ذو اليدين فقال الناس نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين اخريين ثم - [00:10:24](#)

سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم كبر فرفع ثم سجد مثل سجوده او اطول نعم وهذا الحديث متفق على صحته وهو

مشهور من حديث اليمين وهو يدل على ان الانسان لو سلم في اثناء - 00:10:51

وتكلم من اجل مصلحتها ومن اجل الصلاة ومن اجل اه شيء يتعلق بالصلاة للوصول الى ان هنا خطأ وما في خطأ هناك سهو ما في

سهو فانه يكمل الصلاة ويؤتى بها بعد السلام. ولهذا ذكر بعض العلماء - 00:11:10

تنظير بين هذا الحديث وبين الحديث الذي فيه ان من اكل ناثيا او اه يعني فليتم صومه من من اكل وهو صائم ناسيا فانما فانه يتم

صومه فان الله تعالى اطعمه ولم يكن ذلك الذي حصل منه نسيانا مبطلا لصيامه ويعني مقتضيا - 00:11:30

ومقتضيا ان يعني يقضيه وان يأتي بصيام بدله وانما دل على ان صيامه قد فقد اجزأه وان صيامه صحيح فكذلك هذا الكلام الذي

حصل فيه اثناء الصلاة وهذا السهو الذي حصل فيه اثناء الصلاة لا يؤثر فانه - 00:11:50

يتمها ولا يستأنف الصلاة من اولها قال حدثنا الانصاري الانصاري هو آآ هو آآ اسحاق بن موسى ووفقه اخرجه مسلم الترمذي والترمذي

النعم النان ابن عيسى ابن عيسى وهو فقه اخرجه اصحابك ابن ستة. عن مالك المالك ابن انس امام دار الهجرة المحدث الفقيه

اصحاب المذاهب - 00:12:10

طبعاً مشهورة بمذهب اهل السنة. عن محمد ابن محمد ابن سيرين ثقة اخرجه عن ابي هريرة عبد الرحمن بن صالح الدوسي آآ صاحب

رسول الله عليه الصلاة والسلام واكثر الصحابة حديثاً - 00:12:39

قال وفي الباب عن عمران ابن حصين. عمران ابن حصين ابو مجيد. اخرج حديث اصحاب الكتب الستة. ابن عمر. وابن عمر عبد الله

ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما - 00:12:59

احد العبادة الاربعة من الصحابة هو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال اسمه الخرباق وليس

له رواية ستة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح - 00:13:09

واختلف اهل العلم في هذا الحديث وقال بعض اهل الكوفة اذا تكلم في الصلاة ناس او جاهلا او ما كان فان انه يعيد الصلاة واعتلوا

بان هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام في الصلاة - 00:13:25

نعم قال واما الشافعي فرأى هذا حديثاً صحيحاً فقال به وهذا هو صحيح وهذا هو الصحيح انه يعني هذه الحصة من الرسول صلى

الله عليه وسلم فاما اذا حصل من الناس شيء فانه يعمل بمقتضاه. نعم - 00:13:42

الشافعي محمد ابن ابن ادريس الشافعي الامام المحدث الفقيه احد الاصحاب المذاهب الاربعة المشهورة بمذاهب اهل السنة والبخاري

قال هذا اصح من الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في القائم اذا اكل اذا اكل ناسيا فانه لا يقضي وانما هو رزق رزقه

- 00:14:09

الله قال الشافعي وفرقوا هؤلاء بين العمدة والنسيان في اكل الصائم في حديث ابي هريرة مجرد هؤلاء بين العمدة والنسيان في اكل

الصائم في حديث ابي هريرة. نعم. يعني تجعل الكوفيين. نعم. وقال فرقوا هؤلاء - 00:14:32

هذا فيه جمع بين الضمير وبين الاسم وبين الظاهر. يعني لان الاصل ان يفرط هؤلاء وفرق هؤلاء. لكن يعني هناك فيه لغة انه يجمع

بين الواو وبين الفاعل يجمع بين الواو وبين الفاعل اذا كان جمعا ومن امثلته في القرآن قول الله عز وجل واسروا نجوى الذين ظلموا

واسروا النجوى الذي - 00:14:50

ظلموا في الحديث يتعاقبون فيكم ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار مثل مشهور اكلوني البراغيث مشهور من هذا

القبيل. نعم وقال احمد في هذا في حديث ابي هريرة ان تكلم الامام في شيء من صلاته وهو يرى انه قد اكملها ثم علم انه لم يكملها

يتم - 00:15:20

ثلاثة ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه ان يستقبلها. ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من

الصلاة قال الامام احمد ان تكلم الامام في شيء من صلاته - 00:15:47

وهو يرى انه قد اكملها ثم علم انه لم يكملها يتم صلاته. نعم ومن تكلم خلف الامام وهو يعلم ان عليه بقية من الصلاة فعليه ان

يستقبلها فهذا التفريط يعني بين الامام وبين المأموم يعني ليس بواضح بل الواضح هو كلام الشافعي الذي مر ان كلا من المأموم اذا

يعني مع الامام او يعني نبه الامام على امر يعني آآ يحتاج الى التنفيذ بان يكون خطأ او انهم بعدما سلموا وكانوا مترددين وبعضهم متردد وتكلم بعضهم مع بعض يعني عن كمال الصلاة او نقصانها - 00:16:32

ثم تبين لهم ان فيه نقصان او فيه زيادة فانه يكمل نقصان واذا كان فيه زيادة يسجد يسجد يعني بعد تكلموا فالقول الذي قاله الشافعي وهو العمل بما جاء في هذا الحديث سواء من جهة الامام او المأموم هذا هو صحيح - 00:16:52

نعم واحتج بان الفرائض كانت تزداد وتنقص على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانما تكلم ذو اليمين وهو على يقين من انها تمت وليس هكذا اليوم. ليس لاحد ان يتكلم على معنى ما تكلم ذو اليمين. لان الفرائض اليوم لا يزداد فيها ولا - 00:17:12

قال احمد نحو من هذا الكلام وقال اسحاق نحو قول احمد في هذا الباب. كما هو معلوم الا قد يكون هناك حاجة الى كلام ومن جهة انهم كانوا مترددين وكانوا غير جازمين لان فيه نقص وبعضهم ولما تكلم بعضهم ما - 00:17:36

تبين ان فيه زيادة او تبين فيه دخان فانه ان كان الزيادة يسجدون بعد السلام وان كان نقصا اتوا بالنقص وسجدوا قبل السلام لان قد سلموا نعم الان يقول فانما تكلم ذو اليمين وهو على يقين اياه لانه من صلاته انها تنفع. اي نعم على اعتبار ان - 00:17:56

زمن تشريع فكانوا يظنون انها انها والصحابة الذين معه كانوا يعلمون ذلك سكتوا ولما سألو الرسول قالوا نعم. يعني اه حصل اه ان صلاة ركعتين وهي اربع. انها ركعتين اربعة وذو اليمين يعني معلوم ولهذا سأل وقال اما ان حصل نقصان او ان حصلته - 00:18:19 قالوا هذي يدل على انه عنده يقين لما سلم ولا شك؟ لا عنده شك من ناحية هذا هذا انقلت كملت او ان فيه اه او ان فيه اه سهو عبارة المنقوذة يقول وانما تكلم ذو اليمين وهو على يقين ان صلاته انها تمت - 00:18:49

على صلاته انها تمت ان كان قصر. واما ان كان في قطر ما يدري. يسلم الان يسأل النبي اي نعم اسمهم؟ لانهم ارادوا وهذا انه يعني كان زمن زمن التشريع هو انهم يعني تابعوه على اعتبار ان في قصر - 00:19:08

اه هذه الحالة لو وقعت الان الامام المأموم سبح للامام سلم الامام دلال المأموم ان يطوف يعني اذا سلم الامام اذا سلم الامام يعني اذا كان سبح به واحد ما يعمل - 00:19:26

لانه قد يكون مثله لان الزيت هذا اولى من هذا قد يكون هو اولى منه لكن اذا شبه به عدد فانه يترك الشيء الذي آآ يعني هذا الى قولهم على كل اذا كان المؤمن مستيقظ وبعدين بعد ذلك آآ بعد ما سلم وقالوا انه انه باقى علينا ركعة وآآ شاف - 00:19:49

العدد وخطأ نفسه وقال فانه يسجد للتحريم ولا يضر هذا الكلام الذي حصل في اثناء الصلاة. بارك الله فيك على هذا المتيقن للامام فالامام ما استجاب للتسبيح انا الان لقيت ان هناك - 00:20:16

انا اسلم آآ اولا يعني الامر ليس يخصه لا لا يقال انه مسبوق وانه يقوم وانما يعني آآ يحصل الكلام بين المأمومين وبين الامام على اعتبار انه يعني آآ حصل يعني كذا وكذا فان كان المهم - 00:20:31

قالوا انها تامة فذاك هو الذي يقطع الذي الذي سبح وان قالوا انها ناقصة يقوم الامام وكلهم يكملوا الصلاة قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الصلاة في النعال. قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن سعيد ابن يزيد ابي مسلمة - 00:20:54

قال قلت لانس بن مالك رضي الله عنه اكان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي في نعليه؟ قال نعم. قال عن عبدالله بن مسعود وعبدالله بن ابي حبيبة وعبدالله بن عمرو وعمرو بن حورين وشداد بن اوس واوطن الثقفي وابي هريرة - 00:21:17

وعطاء رجل من بني شيبه رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل علم المرض ابو عيسى باب صلاته في النعال اي انها جائزة وسائرة ومن العلماء من قال انها مستحبة اذا لوحظ فيها - 00:21:37

ما جاء من مخالفة اليهود. ما جاء فيها من مخالفة اليهود. وآآ والرسول صلى الله عليه وسلم جاء عنه في احاديث انه صلى نعلين وكذلك صلى اصحابه معه كما في قصة آآ - 00:21:59

في صلاته بهم وعليه من اعلاه وعليهم نعالهم ثم انه باثناء الصلاة اخبر اخبره جبريل بان فيها اذى او كذا فخلعها فخلع الناس تبعاه له صلى الله عليه وسلم. فوصل الصلاة واستمر بها واخبرهم بعد ذلك بانه اخبر بان فيها شيء - 00:22:19

الذين خلعوا وهم تابعوه على خلعه رضي الله تعالى عنهم وارضاهم اه والحديث الذي اورده المصنف عن كان يصلي في نعله؟ قال نعم ايش المقصود اللي كان هنا الاستمرار؟ لانها كان لا تريد الاستمرار دائما بل تأتي لحصول الشيء في الماضي. او يراد بها حصول -  
00:22:39

في الماضي وان كان لن يتكرر ولكن الغالب عليه انها تكون الاستفراغ. وقد جاء يعني النصوص تدل على عدم الاستفراغ ومنها الحديث الذي حديث عائشة رضي الله عنها كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرم - 00:23:06 ولحله قبل ان يطوف بالبيت. معلوم انه ما حج الا مرة واحدة. وهي طيبته لحله قبل ان قبل ان يكون في البيت في مرة واحدة. ولم يكن ذلك متكررا. بل هو اخبارنا عن حالة واحدة وفيها التعبير بالكامل. او كنت - 00:23:26 التعبير اللي كنتوا او كان فهذا يفيد انه كان لا تقصد التكرار يعني دائما وليس معنى ذلك انه كان يصلي بنعليه دائما وانما ذلك في بعض الاحيان ثم ان الصلاة في النعال تكون في المساجد وفي غير المساجد. لكن اذا كان في المساجد مفروشة ونظيفة فلا -  
00:23:46

ينبغي ان يطأه الناس باحذيتهم وقد جاءوا بها من الخارج وفيها وسخ وفيها غبار فيظهر على على لان الناس لا يسألون هذا في بيوتهم. الاماكن المفروشة يضعونها على الخارج خارج المكان. الذي يجلسون فيه - 00:24:06 ولا يدخلون بها. فلا يدخلون بها ويجلسون بها. يعني في اماكن جلوسهم. اما المساجد التي فيها تراب او الانسان في بر او يعني كذا فيصلي الانسان. فينبغي الانسان ان يصلي. لانه جاء ان - 00:24:26 انه كان يصلي حين عليه اما المساجد التي هي نظيفة ومفروشة الاولى الا يصلى على الفرش فيها لان ذلك يعني يظهر عليها التوسيح واثار النعال وما علق فيها من تراب وما علق بها من عصاة ومن - 00:24:46 صار يعني في خارج المسجد. نعم قال حدثنا علي ابن حجر؟ علي ابن حجر ابن الياس السعدي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. عن ابن ابراهيم اسماعيل ابن ابراهيم هو ابن عدية - 00:25:06 عن سعيد بن يزيد سعيد بن يزيد ثقة عن انس رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام وهذا الاسناد رباعي من اسانيد - 00:25:21 عند الترمذي وهي الرباعيات قال وفي الباب عن عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود الهذلي اخرج حديث واصحاب الستة.

وعبدالله ابن ابي حبيبة وعبدالله بن ابي حبيبة اخرج - 00:25:39 نعم ما رأيته في التقرير ها ولكن ابو مختار الاسدي ثم قال وجود الكناة هو طبعا ما يكون الا اذا وجد في اثنان لكن ليس هو هذا وش هو هو حطه في الاسماء قوسين ثم احال الكنى. قال ابو المختار الاثني او الاثري - 00:25:55 الكوفي حين اسمه او ابن ابي حبيبة وقيل اسمه عبدالله مقبول من الخادم. وغيره كان هذا صحابي؟ ها؟ صحابي وهذا ليس ما في غيره وعبدالله بن عمرو؟ عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما احد العباد له الاربعة من الصحابة وحديث اخرجه اصحابه. هو عمرو بن قرين؟ عمرو بن - 00:27:05

اخذ حيث الثقي واوس الثقفي اخذ حيث اصحاب السنة وابي هريرة ابو هريرة واعطى رجل من بني شيخ. اعطى رجل من بني شيلة ليس له قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم - 00:27:38 هل يلزم على من صلى في نعليه ان تكون الاصابع متصلة في مقدمة النعل ان الان هو النعال يكون له مقدمة وقوي فاذا سجد بدون اصابع مرتفعة كما انه نسل وصفين يعني لا يتأتى فيها هذا مجلد - 00:28:10 قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر. قال حدثنا قتيبة هو محمد ابن مسمية قال حدثنا هندر محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلي عن البراء بن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله -  
00:28:38

وسلم كان يقنط في صلاة الصبح والمغرب قال وفي الباب عن علي وانس وابي هريرة وابن عباس وخفاف ابن ايماء ابن ابن لحظة



الغفاري. قال ابو حديث البراء حديث حسن صحيح. واختلف اهل العلم في القنوت في صلاة الفجر. فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه واله - [00:28:58](#)

وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر. وهو قول مالك والشافعي وقال احمد واسحاق لا يقنط في الفجر الا عند نازلة تنزل بالمسلمين. فاذا نزلت نازلة فللامام ان يدعو لجيوش المسلمين - [00:29:21](#)

ان انتهى؟ نعم. تقول ابو عيسى التميمي رحمه الله باب القنوت في صلاة الفجر القنوت لاستمرار في صلاة الفجر ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. انما جاء في احاديث منها ما هو مطلق - [00:29:40](#)

ومنها ما هو مقيد وهو ضعيف. يعني قناة او اذا حتى فرق الدنيا وهذا حديث غير صحيح الذي فيه الاستمرار والاحاديث الاخرى مطلقة. ولهذا اورد ابو عيسى رحمه الله هذا الحديث وفيه الفجر والمغرب. وفيه - [00:29:58](#)

والمغرب فيحمل على ان ذلك كان قنوتا مؤقتا مثل القنوت كان يقنط شهرا يدعو على اناس ثم ترك هكذا او قنوت النوازل. واما ان يكون يستمر بها وان الانسان يقنط فيها دائما وابدا. والقنوط هو الدعاء - [00:30:18](#)

الذي يكون في اخر الصلاة بعد الركوع او او قبل الركوع هذا لم يعني يأتي به شيء واضح يدل عليه. والاحاديث جاءت مطلقة او جاء منها مقيد ولكنه ليس بصحيح. ولكن ليس في صحيح - [00:30:38](#)

وقد ذهب بعض اهل العلم الى القنوت. في صلاة الفجر وبعضهم ذهب الى ان يقول يكون في النوازل فقط. فهذا هو الذي جاءت الادلة عليه هو الذي يعمل به ويعول عليه واما ذاك ليس بصحيح صريح وليس بواضح وما كان - [00:30:55](#)

صحيحا فانه ضعيف وما كان واضحا فانه ضعيف. نعم قال حدثنا قتيبة قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف البغلاني ثقة ومحمد المثنى ومحمد المثنى ابو موسى العنزي الملقب بالزمن - [00:31:20](#)

ووثيقة اخرجها الغندقي طبعا الغندر هو محمد ابن جعفر ستة عن شعبة عن شعبة من الحجاج الواصل البكري ثقة اخرجاه اصحابه ستة عن عمر ابن مرة؟ عن هذه المرة ثقة اخرجاه اصحابه ستة. عبد الرحمن بن ابي ليلة ثقة ايضا اخرجاه اصحاب الكتب. عن البراء. عن البراء بن عازب رضي - [00:31:38](#)

الله عنهما وقد اخرج حديث من الصحابة قال وفي الباب عن علي ابن ابي طالب امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين الهادي المهديين صاحب المناقب الجمة والفضائل الكثيرة اخذوه حديث وانس وانس ابن مالك رضي الله عنه مر ذكره هو ابي هريرة وابن ويكره ابن عباس وعبدالله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الرابع - [00:32:01](#)

الصحابة واحد يسأل عن المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. هو كتاب ابنهما البخاري رواه مسلم الله قال ابو عيسى حديث البراء حديث حسن صحيح واختلف اهل العلم في الخلوت في صلاة الفجر - [00:32:35](#)

فرأى بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم القنوت في صلاة الفجر وهو قول مالك والشافعي اهلك مرة ذكره والشافعي مر بصاحبه وقال احمد واسحاق لا يقنط في الفجر الا عند نازلة تنزل بالمسلمين. فاذا نزلت نازلة فللامام ان يدعو لجيوش المسلمين - [00:33:12](#)

واين هو احمد هو الامام احمد ابن حنبل؟ الامام المحدث الفقيه احد اصحاب المذاهب الاربعة مشهورة مذاهب اهل السنة وحديث اخرجاه ستة واسحاق روي الحنبلي ثقة اصحاب الكتب الذي خاص بالفجر؟ لا ليس بالهجر في الصلاة كلها - [00:33:34](#)

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في ترك القنوت. قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا يزيد ابن هارون عن ابي ما لك الاشجعي. قال قلت بابي يا ابتي انك قد صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي - [00:33:56](#)

عنه ها هنا بالكوفة وعلي ابن ابي طالب ها هنا بالكوفة نحو من خمس سنين. اكانوا يقنطون؟ قال اي بني محدث. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم. وقال سجاد الثوري انقنط في الفجر فحسن وان لم يقنط فحسن - [00:34:16](#)

الا يقنط ولم يرى ابن المبارك القنوت في الفجر. قال ابو عيسى وابو مالك الاشجعي اسمه سعد ابن طارق ابن اشيم. قال حدثنا صالح بن عبد الله قال حدثنا ابو عوانة عن ابي ما لك الاشجعي في هذا الاسناد نحوه بمعناه - [00:34:38](#)

بترك القنوط ما جاء بنعم في ترك القنوت لا مماجاة في ترك القنوت والترك هو الذي يكون فيه استمرار واما قضية القنوت النوازل فانه باق ولا يترك وهو يكون في جنازة - [00:34:54](#)

الصلوات ويكون في جميع الصلوات. ولكن الترك هو الذي كان لامر طارئ ككونه اه قنت اه شهرا ثم ترك ذلك يدعو على قوم او يعني اه حصول نازلة تنزل والناس - [00:35:15](#)

فيها يدعون الله عز وجل ان يكشف عنهم ما هم فيه وتركه انما يكون لشيء حصل في مدة ثم ترك كوني قد انقذنا شهرا او او لعدم الاستمرار. اي ان اي ان المقصود هو عدم الاستمرار. وانما يكون ذلك في - [00:35:35](#)

النواة قال حدثنا احمد ابن منيع احمد ابن منيع عن يزيد ابن هارون يزيد ابن هارون ثقة اخرج له اصحابه عن ابي مالك الاشجعي عن ابي ما لك الاشجعي وهو مسلم واصحاب السنة عن ابيه خالد بن اشيم وهو صحابي اخرجه - [00:36:02](#)

قال والاسناد هذا رباعي من الاسايد العالية عند الترمذي قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم. وقال سفيان الثوري انقنت في الفجر فحسن وان لم يقنت فحسن - [00:36:26](#)

بكار الا يكن ان لا يفلتا ان يرجح عن ولم يرى ابن المبارك في قنوتا في الفجر. قال ابو عيسى وابو مالك وعبدالله المبارك المروزي ثقة اخرجه اصحاب كنيسه قال ابو عيسى وابو مالك الاشجعي اسمه سعد ابن طالب ابن اشيم. قال حدثنا صالح بن عبدالله. صالح بن عبدالله ثقة. اخرج له - [00:36:55](#)

عن ابي عوانة ابي عوانة هذا ابو عوانة الوباء الوباء ابن عبد الله الشكري عن ابي مالك الشيعري نحوه بمعناه. نعم فلما سأله ابنه قال اي بني محدث فعليه هل يمكن القول بان الاستمرار على القنوت في صلاة الفجر بدعة - [00:37:25](#)

يعني هذا الكلام كلام ذلك الصحابي يدل على انه بدعة فهنا يأتي اشكال اذا قلنا بان الحكم قرينا فيها بدعة فكيف المتابعة على شيء نحن نرى بدعيته. لا هو ليس يعني يتابع في الصلاة في مسائل الخلاف - [00:37:52](#)

في وسائل الخلاف واحنا ما قلنا انها بدعة للقول الصحابي هذا انهم اعلموا والا لا نقول هذا الكلام الخلاف ولكن الصحابي قال انه محدث ولكن آآ المتابعة لابد ما ينفصل الانسان - [00:38:24](#)

ما ينقص الانسان عنه ولا يترك الصلاة وراء من يقنت لا ينفصل عنه اذا قنت ولا يترك الصلاة وراء من لا يقنت. الانسان لو يرى ان هذا غير كائض او يرى انه يعني من الامور المبتدعة في رأيه - [00:38:48](#)

وغيره يرى انه من الامور السائغة ليس له ان يترك الصلاة ورأى من يحصل مثل ذلك قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرجل يعطس في الصلاة. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا رفاعه ابن يحيى ابن عبد الله ابن رفاعه ابن رافع الزوقي - [00:39:02](#)

عن عم ابيه معاذ ابن رفاعه عن ابيه رضي الله عنه انه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فعطفت فقلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا ويرضى. فلما صلى - [00:39:24](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انصرف فقال من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم احد. ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم احد ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة؟ فقال رفاعه بن رافع بن عفراء انا يا رسول الله. قال كيف قلت؟ قال قلت -

[00:39:44](#)

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مباركا عليه. كما يحب ربنا ويرضى. فقال النبي صلى الله عليه واله وسلم والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا ايهم يصعد بها - [00:40:08](#)

قال وفي الباب عن انس ووائل ابن حجر وعامر بن ربيعة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث رفاعه حديث حسن وكأن هذا الحديث عند بعض اهل انه في التطوع لان غير واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في الصلاة المكتوبة انما يحمد الله في نفسه

ولم يوسع - [00:40:27](#)

في اكثر من ذلك ابو عيسى باب اذا عطس في الصلاة باب اذا عطس الرجل يعطس بالصلاة باب الرجل يعطس في الصلاة وهذا ايضا من جنس ما تقدم الرجل الرجل لا مفهوم له - [00:40:47](#)

النساء كذلك مثل الرجال وانما ذلك لان الخطاب غالبا مع الرجال فكان يأتي ذكر الرجل في التراجع ويأتي في بعض الاحاديث سيأتي في بعض الاحاديث فقد اورد ابو عيسى حديث رفاة بن رافع رضي الله عنه انه عطس في صلاته وقال الحمد لله حمدا كثيرا -

[00:41:03](#)

طيبة مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى. فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة تأذن من المتكلم يعني بهذا الكلام الذي سمعه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:23](#)

لم يتكلم وعندما سأل ثلاث مرات قال انا قال ماذا قلت؟ قال قلت كذا قال رأيت سبعين ملكا بضعة بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها ايهم؟ يصعد بها ايهم يصعد بها يعني فاقر النبي صلى الله عليه وسلم آ له - [00:41:33](#)

على على هذا على هذا الذكر وان الانسان عندما يعطس فانه يحمد الله وله ان يحمد الله ولكن لا يرفع صوته لان هذا يشوش على الناس ولا ولا وليس لاحد يسمعه يحمد الله ان ان يشتمته لانه لا يجوز الكلام ما - [00:41:53](#)

هذه في الصلاة ولكن كونه كان يحمد الله هذا ذكر وذكر يأتي به الانسان. فيأتي بحمد الله ولكن ليس لغيره ان يشتمته. ليس لغيره ان يشتمته وانما هو يحمد الله عز وجل فقط دون ان اه يكلمه احد في التشمير - [00:42:13](#)

وهذا يدل على ان آ كون الانسان اذا عطس يحمد الله ان ذلك سائر وقد جاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدل على ان المسلم اذا دعا او ذكر الله عز وجل بذكر او دعاء لا محذور فيه ان ذلك لا بأس به ولكن على - [00:42:31](#)

فالمسلم ان يحذر من ان يأتي بالفاظ من قبل نفسه آ لثلا يحصل منه آ آ شيء لا يصوغ ولا يجوز هذا اختيار الالفاظ النبوية والادعية التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان ذكرا او دعاء سيأتي بها لان - [00:42:51](#)

الناس عندما يتركون الآثار ويتركون الاحاديث ويأتون باشيء من عند انفسهم قد يجرحهم ذلك الى امور لا تحمد عقباها بان يأتوا بامور محظورة وامور محرمة مثل ما هو موجود في كتاب دلال الخيرات الذي فيه ذكر صلوات على رسول الله - [00:43:11](#)

صلى الله عليه وسلم لم يأتي بها سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وقد جاء فيها امور منكرة وامور محدثة وامور غير صحيحة فالحرص على الالفاظ النبوية وعلى الادعية الشرعية وعلى الالفاظ عن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي ينبغي ان يحرص

الانسان عليه. واذا دعا الانسان بدعاء - [00:43:31](#)

اهل نفسه من غير ان يكون في اثر وليس في محذور لا بأس بذلك وكذلك اذا اثنع الله عز وجل ولكن كونه يحرص على ان يأتي بالمأجور هذا هو الذي ينبغي للانسان ان يفعله - [00:43:51](#)

صديقا البخاري وابو داود عن ابيه عن ابيه رفاة بني رافع صحابي البخاري الذي قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعتفت يعني هذا غالبا يكون في فرق - [00:44:08](#)

الغالب انه يكون في فرق قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مبارك عليه نورا ان الله تعالى فيه بركة مبارك مجيد مبارك عليه مباركة تنفيذه مبارك عليه؟ ايه ها - [00:45:03](#)

فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق قال من المتدين في الصلاة فليتكلم احد ثم قالها الثانية من المتكلم في الصلاة فلم يتكلم احد؟ ثم قالها الثالثة من المتكلم في الصلاة؟ فقال رفاة ابن رافع ابني عقراء - [00:45:32](#)

فقال مناعة المرافق عده عشرة هذا قال انه يعني ان هذا وهم فقال انا يا رسول الله قال كيف قلت؟ قال قلت الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه مبارك عليه كما يحبه ربنا ويرضى. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:45:53](#)

الله عليه وسلم والذي نفسي بيده فلقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكا ايهم يفعل بها قال وفي الباب عن انس ووائل ابن حجر ووائل ابن حجر اخذ له وخرج القراءة للقراءة وعامر ابن ربيعة - [00:46:29](#)

قال ابو عيسى حديث رثاء حديث حسن وكأن هذا الحديث عند بعض اهل العلم انه في التطوع كونه صلى خلف النبي وسلم خلف النبي صلى الله عليه وسلم غالبا انه يكون في الفرائض - [00:46:47](#)

ولا بأس يعني ان الإنسان يحمد الله عند العطاء سواء في الفرض او في النفل لان غير واحد من التابعين قالوا اذا عطس الرجل في



الصلاة المكتوبة انما يحمد الله في نفسه - 00:47:04

يحمد الله في نفسه يعني آآ دون ان يسمع الناس دون ان يسمع الناس يعني فالمطلوب وهو غير مطلوب. يعني اذا كان عندها احد يشوش عليه اما اذا كان ما عنده احد - 00:47:19

ويعني جهر به وانما هو يتنفل اما اذا كان بين الناس وبين المقاومين فلا يرفع صوته بشيء يشوشه عليهم ويحمد الله عز وجل آآ بينه وبين نفسه يعني ليس يحمد في نفسه انه يعني ما يذكر - 00:47:32

وانما هو حديث نفس ويفكر في ذلك تفكير وانما آآ سرا. المقصود بذلك سرا لان الذكر لا يكون اه الا باللسان. الذكر يكون باللسان. والانسان يعني يسبح ويدعو بلسانه. ما يفكر - 00:47:52

كالتفكير او يحدد نفسه بالذكر او الدعاء في نفسه يعني بينه وبين نفسه يعني سرا هذا هو المقصود بنفسه يعني حتى لا يشوش على الناس قال ولم يوسعوا في اكثر من ذلك. نعم - 00:48:12

هنا في المباراة السوري يقول مباركا فيه مباركا عليه قال الحافظ من زمن ان يكون قوله مباركا عليه تأكيدا وهو الظاهر وقيل الاول بمعنى الزيادة والثاني بمعنى البقاء مباركا فيه - 00:48:32

مباركا عليه البقاء هو رجل هذا حديث متزوج بارك الله لك وبارك عليك بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير وهنا الخواريف يقول ان الحديث ورد عند البخاري من تقرير رفاة لكن قال كنا نصلي يوما وراء النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه - 00:49:00

من الركعة قال سمع الله لمن حمده قال رجل ربنا ولك الحمد حمدا كبيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف قال من المتكلم؟ قال انا. قال رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اولا. بعد الركوع. نعم - 00:49:31

من بعد الركوع ويمكن ان يجمع بينهما بانه حصل العطاس في ذلك الوقت وانه قال هذا في هذا الوقت هل هذا الذكر بعد التجنيد او ذكر للاخوان الحمد لله يقول الحمد لله الحمد لله - 00:49:49

كونه يعني في الصلاة طبعاً ذكره العلماء ان هذا من الاشياء التي اتى بها من الذكر بعد الركوع كما جاء في البخاري واما قضية كونه قال هذا فيدل على انها مثل ذلك وانه يقال - 00:50:14

وقد جاءت آآ روايات عديدة والفاظ عديدة في الحمل عند العقاب الحمد لله وجاء الحمد لله رب العالمين والحمد لله على كل حال. في ذكر الاحاديث التي وردت في هذا - 00:50:37

الحمد لله رب العالمين الحمد لله على كل حال قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في نصح الكلام في الصلاة قال حدثنا احمد بن منيب قال حدثنا هكيم قال اخبرنا اسماعيل ابن ابي خالد - 00:50:54

عن الحارث بن شبير عن ابي عمرو الشيباني عن زيد ابن ارقم رضي الله عنه انه قال كنا نتكلم خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في الصلاة يكلم الرجل منا صاحبه الى جنبه حتى نزلت - 00:51:21

قوموا لله قانتين. وامرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام دخله في الباب عن ابن مسعود ومعاوية ابن الحكم رضي الله عنهما قال ابو عيسى حديث زيد ابن ارقم حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر - 00:51:37

اهل العلم قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلاة او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري ابن المبارك واهل الكوفة وقال بعضهم اذا تكلم عابدا في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناس او جاهلا اجزأه او - 00:51:54

به يقول الشافعي قبل ذلك كانوا يتحدثون في الصلاة كما جاء في حديث رجل صاحبه الى جنبه ولكن كما هو معلوم ليس معنى ذلك انهم يتحدثون كالحديث العادي الواسع الكثير - 00:52:11

الحاجة اذا كان هناك حاجة يتكلم معها لكن كونه يعني يقبل على الحديث ويكون آآ شغله في صلاة الحديث هذا ليس كذلك وانما بالحاجة يتكلم. يعني مثل ان يسلم فيسلم عليه او يعطس ترد عليه. او يعني يحصل اه يسأله عن يعني - 00:52:34

احتاج اليه كان مباحا لهم الكلام. فلما نزل قول الله عز وجل وقوموا لله قانتين قال انظرنا للسكوت وانهينا عن الكلام السكوت وانهينا

عن الكلام. يعني معناه انه يقوم لله قانتين ساكتين لا يتكلمون. مقبلون على صلاتهم منشغلين في صلاتهم لا يكلم بعضهم - [00:52:54](#)  
هم بعضا والكلام في الصلاة بعد ما حصل نفخ الكلام في الصلاة ما كان تعمدا ما كان الانسان متعمدا فانه يبطل صلاته واذا كان غير متعمد ولكنه وكان ناسيا فانه لا يبطل الصلاة - [00:53:15](#)

لا يتركها يكون ناكيا او جاهلا فانه لا يترك الصلاة فانما اذا كان متعمدا. نعم وحدثنا احمد بن منيب عنه شيء احمد المهني امر ذكره وهو شيء ابن بشير واصل ثقة اخرج له عن اسماعيل ابن ابي طالب - [00:53:34](#)

عن الحارث بن قبيلى. عن ابي الشيباني قال وفي الباب عن ابن مسعود هو معاوية ابن الحكم. معاوية بن حكم هو؟ اخذ له خرج للقرآن. البخاري قال ابو عيسى حديث زيد ابن مكرم حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم - [00:53:53](#)  
قالوا اذا تكلم الرجل عامدا في الصلاة او ناسيا اعاد الصلاة وهو قول سفيان الثوري المبارك واهل الكفر مزيان وقال بعضهم اذا تكلم عامدا في الصلاة اعاد الصلاة وان كان ناسيا او جاهلا اجزأه وبه قرش الشافعي - [00:54:31](#)

هذا هو هو هو الاولى يعني كون ان الانسان اذا كان ناتيا يعيد الصلاة هذا يعني غير واضح. نعم قال باب الرجاء في الصلاة عند التوبة والله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:54:58](#)

جزاك الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله وقبلكم يقول اه اذا سلم الامام عن نقص وقام المأموم يكمل الصلاة. اتم الامام بعد ذلك. ماذا يفعل المأموم؟ هل يتم صلاته ويكمل او يرجع ويتابع الامام - [00:55:16](#)

هو ليس للمأموم ان ينفصل عن الجماعة قال لهم يا جماعة الا بعد ان يعرف بانهم ما فعلوا انهم هم سيقيمون من الاسلام وهم سيقنوا بانه لم يكمل وما اه اه كونها اه يقوم ويسبق الناس - [00:55:55](#)

هذا هذا غير لا ينبغي لان قد يكون الامر واحدا ويكون هو معهم ولكن عليه ان يتبعهم اذا كان قام وهم قاموا عليه ان يدخل معهم يقول هل على من تكلم سهوا سجدتي السهو - [00:56:23](#)

اذا كبر الامام طبعاً ليس عليه احيانا عموماً اذا كان مأموماً منك هل يجوز فيه السهو كيف كان اماماً او منفرداً فالاولى ان يكون يقول اذا سلم الامام من نقص - [00:56:53](#)

ولم يخبر الا بعد مضي ثلث ساعة او لم يتذكر وقد خرج بعض المأمومين هل فعلوا الصلاة؟ نعم يسألون الصلاة الذين خرجوا عن جاء في الحديث خرج فرعانيا الى بلغهم الخبر فانهم يستأنفون الخبر - [00:57:17](#)

الرسائل في موضوع ومعنى يقول شيخ الاسلام رحمه الله والقنوت في اللغة دوام الطاعة والمصلي اذا اطال قيامه او ركوعه او سجوده فهو قانت وفي ذلك كله. قال تعالى امن هو قانت اثناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه - [00:57:42](#)

فجعل قانتا في حال السجود والقيام وفي الحديث الصحيح سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل؟ فقال طول الانوت سحرهم الشرح او شحمته فاذا من هنا الحديث اللي مر عليه هذا هو الاجابة قالوا في الحديث سئل اي الصلاة افضل؟ قال قولوا قولوا ها - [00:58:10](#)

قول يا شيخ فلان ولم يرد به طول القيام فقط وهذا ماردنا والمقصود بها القيام لان فيها احاديث فيها كثرة الرجوع والسجود وذلك هو فكر بان اقصد طول القيام ومعلوم ان الصلاة اذا طالت يقول ركوعها وسجودها كذا عند دخولها. لكن - [00:58:38](#)

الذين الكلام الذي مر بنا فيما مضى هو هل يقال القيام وبطل السجود والركوع تبعاً له ويكون السجود والركوع قليل او انه تقلل القراءة ويشهر من الركعات والسجودات حتى يدعو الانسان بها - [00:59:06](#)

قال يعني قال ان صلاة الليل يعني آآ يكون فيها طول القيام واما صلاة النهار يكون فيها كثرة الركوع والسجود كما سبق ان هرب نهاراً نقول وفي الحديث الصحيح سئل يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصلاة افضل؟ فقال قولوا قولوا - [00:59:27](#)

ولم يرد به طول القيام فقط بل طول القيام والركوع والسجود. صحيح. هذا يعني يكون الرسول عليه الصلاة والسلام تبعاً للقيام. ما هو القيام طويل جداً والركوع يسجد قليل جداً. وانما يعني يكون فيه عقول اذا كانت القراءة فيها طول فالرسول اثنتين لكن -

الذي مر بها كما قلت هو هل يطال القيام ويقال معه الركعتين تبعا لطوله؟ او انها تقلل القراءة وتشتت يتم الكلام قال كما كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت معتدلة اذا اطال القيام اطال الركوع والسجود. بس هذا ما ينافي الا الكلام ذاك الذي الذي -

01:00:05

في انهم اذا طالت صلاة الليل عندما يطال فيها القيام فيقال فيها الركوع السجود على حسبه. ولكن اذا نهار اذا اه اثر فيها الركعات وقلل فيها القراءة قللت فيها قراءة - 01:00:30

يعني معناه يصير ان الركوع هو الذي كان كثيرا متكررا متعددا ثم نقل كلام عن ابن قسيبة في معنى القنوت وقال ابو الفرج قال الدجال القنوت هو في اللغة بمعنيين احدهما القيام والثاني طاعة والمسؤول في اللغة - 01:00:49

ان شروط الدعاء الدعاء في ثيابك القانت القائم بامر الله ويجوز ان يقع في جميع الطاعات لانه وان لم يكن قياما على الرجلين فهو قيام بنية قلت هذا ضعيف لا يعرف في اللغة ان مجرد القيام يسمى قنوتا - 01:01:10

والرجل يقوم ماشيا وقائما في امور ولا يسمى قانتا وهو في الصلاة يسمى قانتا لكونه مطيعا عابدا ولو خنس قاعدا ونائم سمية قانتة له بعشرة معاني بصراحة شي حاجة كوري لكن هذا الحديث او ذاك الحديث الذي يقول القانونون - 01:01:29

اما في هذا وما فيها وهو يرجح يقول القنوت هو بمال الطاعة في القرآن واللغة ليس مشكورا في هذا المعنى بل ولا اريد به هذا المعنى وله ايضا مصطلح بل اللفظ بمعنى الطاعة او الطاعة - 01:01:55

دائمة ولهذا يفسره المفسرون بذلك وقد روي في ذلك حديث مرفوع رواه ابن ابي حاتم المصلية التي يرويها منه التي يروي منها الترمذي وغيره عن قال اخبرني عمرو بن حارث ان دراجا حدثنا بالهيثم عن - 01:02:21

عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت وهو الطاعة بسببه قال رآه اصحاب ثم عن السلف في ذكر القنوت التي جاءت في القرآن - 01:02:40

لانه الان هذا الكلام اثنين بالسكوت ونهينا عن الكلام جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم - 01:03:07